

المملكة العربية السعودية

وزراة التعليم

MINISTRY OF EDUCATION



لكل المهتمين و المهتمات  
بدرس و مراجع الجامعية

هام

مدونة المناهج السعودية [eduschool40.blog](http://eduschool40.blog)

السؤال الأول. اختر رمز الإجابة الصحيحة ثم ضلل ما يقابلها على ورقة الإجابة:

١. أصل معنى الصوم في اللغة:  
أ. التوقف  
ب. الإمساك  
ج. المعدود
٢. رأي الجمهور في السفر المبيح للغطير هو:  
أ. مسافة القصر  
ب. أي سفر  
ج. الطويل
٣. الحق الذي عليه الجمهور أن من أدركه رمضان مقىماً غير ماسفراً:  
أ. نزمه صيامه  
ب. نزمه الغطير
٤. مذهب الشافعية والمالكية في التكبير في عيد الفطر يحكون:  
أ. من حين يخرج من داره إلى أن يخرج الإمام  
ب. لا يكبر
٥. عددي الرفت بـ(إلى) في قوله تعالى: «الرفت إلى نسانكم» لتضمينه معنى:  
أ. الوجوب  
ب. الصلة  
ج. الافتضاء
٦. خص الشافعية الوجوب المستقاد من قوله تعالى: «تم أتموا الصيام إلى الليل» بالصوم:  
أ. الواجب  
ب. المستحب  
ج. المستون
٧. يحتمل أن يكون المراد بقوله تعالى: «وابتغوا ما مكتب الله لكم» ابتغوا:  
أ. الولد  
ب. الزوجات  
ج. جميع ما ذكر
٨. لا يتحقق بقوله: «وأتموا الحج والعمرة» على وجوب الحج والعمرة لأن المراد بها من:  
أ. سافر لغير ذلك  
ج. خرج للتجارة
٩. يرى الشافعى وأحمد رحمهما الله أن حكم العمرة:  
أ. واجبة  
ب. مكروهة  
ج. مكتوبة
١٠. المراد بمحله في قوله تعالى: «حتى يبلغ الهدى محله» عند الحنفيين:  
أ. موضع الحصر  
ب. الحديبية  
ج. الحرم
١١. المراد بالمرض في قوله تعالى: «فمن كان منكم مريضاً»:  
أ. أي مرض كان  
ب. الذي يصدق عليه مسمى المرض  
ج. التمل
١٢. تظهر فائدة الاختلاف في تحديد أشهر الحج في حالة إذا أوقع الحاج شيئاً من أعمال الحج:  
أ. بعد يوم النحر  
ج. أثناء يوم النحر
١٣. استعمل القرآن الكريم أسلوب النفي في النهي عن الرفت والفسوق والجدال في الحج لأجل:  
أ. التهويين  
ب. التخفيف  
ج. المبالغة
١٤. المعصيّة التي توعّد الله عليها بالحرب من الله ومن رسوله هي:  
أ. الزنا  
ب. الريا
١٥. من هم المشركون الرجال الذين يحرم تزويجهم للمسلمات:  
أ. عبدة الأوثان  
ب. اليهود والنصاري
١٦. ((ربانيكم)) جمع ربيبة، والربيبة هي:  
أ. بنت الأخ  
ب. بنت الأخت
١٧. من المحرمات في الزواج بسبب المصاهرة:  
أ. زوجة الأب  
ج. الأخوات
١٨. من أنواع اليمين:  
أ. الغموس

جـ جميع ما ذكر

جـ الظاهوريـة

جـ واجب

جـ حماها زوجها

جـ لا شيء مما ذكر

جـ لا شيء مما ذكر

جـ ٢٥٣

١٩. القواعد من النساء عن العجاز الآتي قدمن من المكابر عن بد البيض

٢٠. ذهب إلى وجوب مكانته العبد إذا طلب المكانته بد المكانته

٢١. برو الحنفية والمالكية أن حكم الزواج بد المكانته

٢٢. لبيان مستحب

٢٣. نشوز المرأة هو

العصيـانـها

٢٤. الباء في قوله تعالى: «بما فضل الله بهم» تقيـدـ بد خروجها من بيـتها

٢٥. السبيـلةـ لـ التـبعـيـنـ

٢٦. صاحبـ كتابـ تـسـيرـ آيـاتـ الـحـكـمـ الـذـيـ درـسـاـهـ هـذـاـ الفـصـلـ هوـ الشـيخـ

٢٧. زـيـادـ الصـابـوـنيـ

٢٨. رـقـمـ المـادـةـ الـتـيـ تـخـتـيـرـ يـهـاـ الـآنـ هوـ

٢٩. ٢٥١

٢٥٢

بد

السؤال الثاني: ظلل على ورقة الإجابة عـلـامـةـ (أـ)ـ للمـعـلـومـةـ الصـحـيـحةـ وـعـلـامـةـ (بـ)ـ للمـعـلـومـةـ الخطـأـ:

٣٦. رأى الجمود أن افطار المريض في رمضان عزيمة لارخصته ✗  
٣٧. معنى «يطيقونه» يصومونه بسهولة ✗  
٣٨. اتفق العلماء على أن مقدار الشدـيـةـ لـنـ لـنـ يـسـطـعـ الصـومـ عـنـ كـلـ يـوـمـ صـاعـاـ مـنـ يـرـ

٣٩. اجمعـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ أـنـ حـكـمـ الـاعـتـكـافـ لـيـسـ يـوـاجـبـ ✗  
٤٠. سـبـبـ نـزـولـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: «وـاتـمـواـ الـحـجـ وـالـعـمـرـةـ» سـؤـالـ رـجـلـ لـنـيـ هـيـ الـجـعـرـانـةـ عـنـ الـعـمـرـةـ ✗  
٤١. الخطـابـ فيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: «وـلـاـ تـلـقـواـ رـوـسـكـمـ حـتـىـ يـبـلـغـ الـهـدـيـ مـحـلـهـ» لـلـأـمـمـ جـمـيـعـاـ بـاـتـفـاقـ ✗

٤٢. اختلفـ الـعـلـمـاءـ أـنـ النـسـكـ فـيـ الـقـدـيـمةـ هـوـ (ـشـاةـ) ✗  
٤٣. معنىـ التـسـتـعـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: «فـمـنـ تـمـتـعـ بـالـعـمـرـةـ إـلـىـ الـحـجـ» الـاسـتـمـاعـ بـالـزـوـجـةـ فـيـ الـعـمـرـةـ وـالـحـجـ ✗  
٤٤. اختلفـ الـعـلـمـاءـ فـيـ الـأـيـامـ الـمـدـوـدـاتـ فـيـ قـوـلـهـ: «وـاـذـكـرـوـالـلـهـ هـيـ أـيـامـ مـعـدـودـاتـ» ✗  
٤٥. الحقـ فيـ تـسـيـرـ اـسـتـعـاطـةـ فـيـ الـحـجـ: الـرـادـ وـالـراـحلـةـ ✗  
٤٦. الفتـنةـ فـيـ قـوـلـهـ: «وـالـفـتـنـةـ أـكـبـرـ مـنـ القـتـلـ» هـيـ فـتـنـةـ النـسـاءـ ✗  
٤٧. الأـيـمـ هـوـ الـذـيـ زـوـجـ لـهـ سـوـاءـ كـانـ ذـكـرـاـ أوـ اـنـثـيـ ✗  
٤٨. اتفـقـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ أـنـ الـرـادـ بـقـوـلـهـ: «أـنـ يـرـيدـاـ إـصـلـاحـ» الـحـكـمـينـ فقطـ ✗  
٤٩. قالـ بـعـضـ الـفـسـرـيـنـ: أـنـ الـغـوـفـ فـيـ قـوـلـهـ: «وـالـلـاتـيـ تـخـافـونـ نـشـوزـهـنـ» يـعـنـيـ الـفـنـ وـالـعـلـمـ ✗  
٥٠. كـفـارـةـ الـيـمـينـ لـنـ حـتـىـ تـلـلـاتـ أـيـامـ فـقـطـ ✗  
٥١. اتفـقـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ أـنـ لـغـوـ الـيـمـينـ هـوـ يـمـينـ الـعـصـيـةـ ✗  
٥٢. (ـفـإـنـ أـتـيـنـ بـفـاحـشـةـ هـنـاـ هـيـ: أـيـ مـعـصـيـةـ فـيـهـاـ فـحـشـ) ✗  
٥٣. الـكـسـائـيـ كـلـمـةـ (ـمـحـصـنـاتـ) بـكـسـرـ الصـادـ فـيـ الـقـرـآنـ كـلـهـ ✗  
٥٤. فـحـ هوـ الـقـتـلـ الـكـثـيرـ ✗  
٥٥. دـتـ معـانـيـ الـإـحـصـانـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ. وـيـعـرـفـ الـعـنـيـ الـمـرـادـ حـسـبـ سـيـاقـ الـآيـةـ ✗  
٥٦. اـعـلـمـاءـ عـلـىـ أـنـ الـوـطـاـ يـالـرـنـاـ يـعـرـمـ كـالـنـكـاحـ ✗  
٥٧. مـاتـ بـالـنـسـبـ أـمـ الـزـوـجـةـ ✗  
٥٨. فيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: «إـلـاـ مـاسـلـفـ» اـسـتـثـنـاءـ منـقـطـ ✗  
٥٩. حـيـ (ـحـمـهـ اللـهـ (ـتـعـولـواـ) بـكـثـرـةـ الـعـيـالـ) ✗  
٦٠. خـيـرـ الـمـسـلـمـينـ عـلـىـ الـوـصـيـةـ أـنـ لـمـ يـوـجـدـ مـسـلـمـينـ ✗  
٦١. اـنـتـهـيـ الـأـسـنـلـةـ ✗